العوراء والعمياء

ولا تجزئ العوراء بيّنة العور بأن انخسفت عينها في الهدي ولا في الأضحية ولا العمياء، ولا العجفاء الهزيلة التي لا مخ فيها، ولا العرجاء التي لا تطيق مشيا مع الصحيحة، ولا الهتماء التي ذهبت ثناياها من أصلها. هذه عيوب تكون في البهائم، والمطلوب أن تكون الأضحية أو الفدية سالمة من العيوب؛ لأن هذه العيوب تنقص الثمن، ولأنها أيضا تقلل قيمة اللحم وأهميته؛ وقد تفسد اللحم، يكون لحمها غير مرغوب فيه كالهزيلة. قالوا في العوراء: السبب أنها ناقصة الثمن، وكأنه نهى عنها حتى لا يعدل إليها لأجل نقص الثمن، وألحقوا بها بطريق الأولى العمياء التي لا تبصر أصلا؛ فإنها أولى ألا تجزئ، وقالوا: إنها إذا كانت عمياء أو عوراء فالغالب أنها تكون هزيلة أو قليلة الثمن، أو قليلة الأكل يفوتها ما لا يفوت غيرها.